

هذا جبل جيمنا وفيه ثم اشترى بيت الى المدينة قال لهم اني اجمع ما بين لاشيما كرم
 ابراهيم مكة اللهم بارك لنا في صاعنا وصدنا حج عن النبي به مالك قال نعم
 قال عرجون بن علي بن ابي طالب عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال
 المدينة (ويقال) قال الغفلة ان لا يور (المعنى) الجبل المعروف (قال) على الصلاة في
 (هذا) سبيل الى احد (جبل جيمنا) حقيقه (وتسمى) قلاخرا من بيت الوديع
 او المراد بها احد من اهل المدينة وطلوع (من اشرا) على الصلاة في (بيت الخ)
 المدينة قال لهم اني اجمع ما بين لاشيما ثقبته لانه في مكة والمدينة بين حرتيه
 كحريم لياهم (فليل) في مكة فقصه لانه يوجب الجرا اللهم بارك لنا في صاعنا
 وصدنا وعاد ليرت في اقول نعم

٩١ ٨٢

هذا حرم الله وهذا لم يجره الله من التراب مالك سوزا
 قال علقم بن حلام عند النبي صلى الله عليه وسلم فقلت احبوا فقال لرجل
 ام (ولم يسمت لرجل) الشية العجوة والرم المستورة في العجوة واصد الزمان
 ان علة والنفسيل لسلب ثم حدثت البعير اني اولت جلد فاشغل للرجل بالخير
 لشتمه ذلك وطامه انه لا يكون في حالة من يشتم به او اني اجمع
 وادخل على الشيطان بالسترة فسمت له الشيطان (فليل) يا شيطان شتم هذا ولم
 شتم الاخر (فقال) صلى الله عليه وسلم (هذا حرام) فسمت (وهذا لم يجره) نعم
 اشتمه واكثرت اوجه سلم في اعر القاب واوردوا في اورد والاشمى في كونه
 والشان في جميع واليا وان ما جرت في الوديع

٩١ ٨٣

هذا خير من علي الموضع على هذا حج عبد الله بن عمر عن ابي ابيان رضي الله
 عنه قال مروان (عن) علي بن ابي طالب صلى الله عليه وسلم فقال لى من سده صحابه (ما تقولون في هذا
 قالوا حس) بغير الما اجازة وراية وشيد الخيمة ان حقيقه (ان خطبة) امرأة (انه ينكر)
 لغير اوله (وايشق) في احد (ان يشق) بغير اوله وشيد الخيمة ان حقيقه (ان يشق) ان يشق
 وان ذلك يشق ان يشق (ان يشق) صلى الله عليه وسلم (ان يشق) (ان يشق) (ان يشق) (ان يشق)
 فقله (سلى) صلى الله عليه وسلم (ان يشق) في هذا الصبر لكان (ان يشق) (ان يشق) (ان يشق)
 ان خطبه ان لا ينق وانشق ان لا يشق وان ذلك ان لا يشق (ان يشق) (ان يشق) (ان يشق)
 وبما قيلها (فقال) رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في هذا الصبر (خير من علي) (الذي منى هذا)
 الفنى والاشرف المنفصل على الفنى المنكر لاي ارم من فضيل كل فيمن عن منى بالاربع

نعم فيه فضيلة بلغة في امين هذا الدنيا اوجه ليعلم ان في الرامة وان ما جرت في الفنى
 هذا حج عن عبد الله بن عمر
 قال في امين صلى الله عليه وسلم العاصم انما المشرك ان الذي المشركه ليعلم حاجته فالاول
 سناه الفقه (فأمرنا) ان آتية بانه الجمال ان الرامة ما تارة الجمال في قوله فلا يزل
 على اعتبارها وانما لا يلهي وفي حديثه علم انما يشرك صلى الله عليه وسلم ان تلتقى بوجه
 تارة الجمال كما رواه مسلم وجمعه قال الرامة (فوجبت) انما اجبت الجمال ان تلتقى
 (فذلك) فلم اجبت (فانخذت) روتة انما رواه عروة في رواه ان في هذا الحديث لا كافه وتارة
 (فان شئت) عم الصوة واشتم (انما) انما الكثرة (فانخذت) على الصلاة والصوم والحج
 والى الرامة وقله هذا حج عن عبد الله بن عمر

٩١ ٨٥

هذا حرمه قلنا نفعل لكل صلاة حج عند عائشة زوجة النبي صلى الله عليه وسلم
 من ام حبيبة (قال) الغفلة انما المشرك ان الذي المشركه ليعلم حاجته فالاول
 (انما) شخصه سبع سنين فالتت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فأنزل ان نفعل انما
 (فقال) هذا حرمه قلنا نفعل لكل صلاة (انما) انما المشركه ليعلم حاجته فالاول
 وانما كانت نفعل لكل صلاة نظرا لما رواه ابن عمر في حديثه انما المشركه ليعلم حاجته
 على المشاهدة الفنى لكل صلاة الا المشركه ليعلم حاجته فالاول
 مثل وزندة والشان في اوردوا في الاربع

٩١ ٨٦

هذا حرمه انما المشركه ليعلم حاجته فالاول
 انما المشركه ليعلم حاجته فالاول
 انما المشركه ليعلم حاجته فالاول
 انما المشركه ليعلم حاجته فالاول

٩١ ٨٧

هذا حرمه انما المشركه ليعلم حاجته فالاول
 انما المشركه ليعلم حاجته فالاول
 انما المشركه ليعلم حاجته فالاول
 انما المشركه ليعلم حاجته فالاول

٩١ ٨٨

هذا حرمه انما المشركه ليعلم حاجته فالاول
 انما المشركه ليعلم حاجته فالاول
 انما المشركه ليعلم حاجته فالاول
 انما المشركه ليعلم حاجته فالاول